

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

فيها تسعون في ستة بخمسائة وأربعين فللجدات تسعون وللإخوة مائة وثمانون وللأعمام مائتان وسبعون هكذا الرابعة تباينها كجدتين وثلاثة إخوة لأم وخمسة عشر عما أصلها ستة للجدتين واحد منكسر مباين وللإخوة اثنان منكسران مباينان وللأعمام ثلاثة منكسرة موافقة بالثلث فراجعهم خمسة مباينة للاثنتين راجع الجدتين والثلاثة راجع الإخوة وهما متباينان أيضا ومسطح الرواجع الثلاثة ثلاثون في ستة بمائة وثمانين للجدتين ثلاثون وللإخوة ستون وللأعمام تسعون هكذا القسم الرابع موافقة صنفين سهامها ومباينة الثالث سهامه وفيه أربع صور الأولى تماثل الرواجع كزوجة وثمانى جدات وستة عشر أخا لأم وأربعة إخوة أشقاء أو لأب أصلها اثنا عشر للزوجة ثلاثة وللجدان اثنان منكسران موافقان بالنصف فراجعهن أربعة وللإخوة لأم أربعة منكسرة موافقة بالربع فراجعهم أربعة وللأشقاء ثلاثة منكسرة مباينة فراجعهم أربعة فتضرب أربعة في اثني عشر بثمانية وأربعين فللزوجة اثنا عشر وللجدات ثمانية وإخوة الأم ستة عشر وللأشقاء اثنا عشر هكذا الثانية تداخلها كزوجة وأربع جدات وستة عشر أخا لأم وثمانية أشقاء أو لأب أصلها اثنا عشر للزوجة ثلاثة وللجدات اثنان منكسران موافقان بالنصف فراجعهن اثنان وإخوة الأم أربعة منكسرة موافقة بالربع فراجعهم أربعة وللأشقاء